

القاهرة في: ٢٧/٠٣/٢٣٢٠

السادة / مساهمي الشركة المصرية للمنتجعات السياحية

تحية طيبة وبعد ،،

يتشرف مجلس إدارة الشركة المصرية للمنتجعات السياحية بأن يرفق لسيادتكم تقرير الحكومة الخاص بالشركة المصرية للمنتجعات السياحية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

وتفضيلوا بقبول وافر الاحترام والتقدير،

م / ناجی خلیل محمد زکی

رئيس مجلس الإدارة

المصرية للمنتجعات السياحية



س ٦٠ قطعة ١١ - الشطر العاشر
أمام كارفور المعادى
زهراء المعادى، القاهرة
مصر

٧ شارع رمسيس - القاهرة - مصر

٢٣٣٣٣٣٣٤ : ت
٢٥٨١٠ : ت
٢٥٧٧٧٨٥ : ت

info@bakertillyeg.com
www.bakertillyeg.com

تقرير تأكيد مستقل

على تقرير مجلس ادارة الشركة المصرية للمنتجعات السياحية
عن مدى الالتزام بقواعد حوكمة الشركات

إلى السادة / أعضاء مجلس إدارة الشركة المصرية للمنتجعات السياحية (شركة مساهمة مصرية)

مقدمة

قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة المعد بواسطة إدارة الشركة المصرية للمنتجعات السياحية عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢.

مسؤولية الإدارة

إدارة الشركة هي المسئولة عن إعداد وعرض تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة وفقاً للتعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكمة الشركات الصادر من مركز المديرين المصري والقوانين والقرارات ذات العلاقة كما هو موضح في تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة، كما أن مسؤولية الإدارة تمتد إلى تحديد نقاط عدم الالتزام ومبرراتها.

مسؤولية مراقب الحسابات

تنحصر مسؤوليتنا في اختبار المعلومات الواردة في تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة وإبداء استنتاج في ضوء الاختبارات التي تم أداؤها وقد قمنا باختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة طبقاً للمعيار المصري لمهام التأكيد رقم (٣٠٠) "مهام التأكيد بخلاف مراجعة أو فحص معلومات مالية تاريخية" ويطلب هذا المعيار الالتزام بمتطلبات السلوك المهني بما فيها متطلبات الاستقلالية، وتحطيم وأداء عملية التأكيد للحصول على تأكيد بأن تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة خالي من أية تحريفات هامة ومؤثرة.

ويشمل اختبار تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة الحصول بصورة أساسية على الأدلة من واقع الملاحظة والاستفسارات من الأشخاص المسؤولين عن إعداد تقرير مدى الالتزام بقواعد الحوكمة والاطلاع على المستندات عندما يكون ذلك مناسباً. ونحن نعتقد أن الأدلة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لاستنتاجنا.

وقد أعد هذا التقرير لتقديمه إلى الهيئة العامة للرقابة المالية بناءً على تكليف إدارة الشركة، وليس لأي غرض آخر؛ وبالتالي فهو لا يصلاح للاستخدام إلا للغرض الذي أعد من أجله.

الاستنتاج

إن تقرير مدي الالتزام بقواعد الحوكمة المشار إليه أعلاه يعبر بعدلة ووضوح - في جميع جوانبه الهامة - عن مدى التزام الشركة بقواعد الحوكمة خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ استناداً إلى التعليمات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية والدليل المصري لحوكم الشركات الصادر من مركز المديرين المصري والقوانين والقرارات ذات العلاقة.

القاهرة في ٤ أبريل ٢٠٢٣



تقرير حوكمة

الشركة المصرية للمنتجعات السياحية (ش.م.م)

عن العام المنتهي في ٣١/١٢/٢٠٢٢.

تقرير الحوكمة عن العام المنتهي في ٢٠٢٢/١٢/٣١

مقدمة

في ظل حرص الشركة المصرية للمنتجعات السياحية (ش.م.م) على تطبيق أفضل الممارسات السلبية في الحوكمة والتزام الشركة بكافة القوانين وقواعد حوكمة الشركات الصادرة بموجب قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٦ والتزاماً بتطبيق قواعد الحوكمة وفقاً للدليل الصادر في هذا الشأن والالتزام بقواعد وأحكام قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية والإجراءات التنفيذية المكملة لها وتعديلاتها والتزاماً بما تضمنته المادة ٦٦ من قانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ والمادة رقم ٢٢٠ من اللائحة التنفيذية فقد تم إعداد هذا التقرير.

بيانات عن الشركة

اسم الشركة	الشركة المصرية للمنتجعات السياحية
غرض الشركة	غرض الشركة وفقاً لأخر تعديل للنظام الأساسي للشركة والمؤشر به بالسجل التجاري هو التعمير السياحي بصفة عامة وكسبقية إقامة تجمع عمراني سياحي سكني متكملاً بمنطقة سهل حشيش بمحافظة البحر الأحمر وذلك من خلال تهيئة وتجهيز الأرض ومدتها بالمرافق والخدمات الأساسية الازمة لها من محطات وشبكات لتوليد الكهرباء وتحلية المياه والصرف الصحي والطرق تمهداً لتنفيذ مجموعة من المشروعات الفندقية والسياحية والسكنية والترفيهية والخدمية سواء بنفسها أو بالمشاركة مع الغير أو بمعرفة الغير، ولها إنتاج وتوزيع وبيع الطاقة الكهربائية وبيع المياه المحلاة وإدارة المنتجعات العمرانية والقرى السياحية وإنشاء محطات الخدمة وإداراتها ويجوز للشركة أن تشرك بأي وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في مصر أو الخارج .
المدة المحددة للشركة	٥٠ سنة تبدأ من ٢٤/٠٤/١٩٩٦ إلى ٢٤/٠٤/٢٠٤٦
تاريخ القيد بالبورصة	١٩٩٩/٠٢/١٠
القانون الخاضع له الشركة	القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية مع مراعاة أحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية
القيمة الاسمية للسهم	واحد جنيه مصرى
آخر رأس مال مرخص به	٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى
آخر رأس مال مصدر و مدفوع	١,٠٥٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى
رقم وتاريخ القيد بالسجل التجاري	٦٥١٤ بتاريخ ٢٤ إبريل ١٩٩٦
اسم مستئول الاتصال	وليد سمير طه عبد الحليم - مدير علاقات المستثمرين
عنوان المركز الرئيسي	٤ أ عزيز أباظة - الزمالك - القاهرة
أرقام التليفونات	٠٠٢٠٢٧٣٥٢٧٤٣
الموقع الإلكتروني	www.erc-egypt.com
البريد الإلكتروني	walid.samir@erc-egypt.com

الجمعية العامة للمساهمين

- تعقد الجمعية العامة في محافظة البحر الأحمر او القاهرة بناء على دعوة السيد رئيس مجلس الإدارة باستخدام السلطة المخولة له وفقاً للقانون وما ينص عليه النظام الأساسي للشركة وتقوم الشركة بترتيب موعد ومكان انعقاد اجتماع الجمعية العامة بما ييسر على المساهمين ويشجعهم على الحضور وذلك من خلال الحضور الفعلي او باستخدام الوسائل الالكترونية الحديثة وفقاً للقرارات الصادرة في هذا الشأن مع اتخاذ كافة الإجراءات القانونية الالازمة نحو صحة انعقاد الجمعية وبما يتواافق مع احكام القانون والنظام الأساسي للشركة وقواعد قيد وشطب الأوراق المصرية بالبورصة المصرية.
- تقوم الشركة المصرية للمنتجعات السياحية باتخاذ كافة الإجراءات القانونية الالازمة نحو اعلان المساهمين ، حيث يتم نشر الدعوة الخاصة بالجمعية العامة في جريدين يوميين واسعى الانتشار قبل الموعد المقرر بـ ٢١ يوماً (بخلاف يومي النشر والانعقاد) وقبل موعد الاجتماع الثاني بسبعة أيام وذلك حال عدم اكمال النصاب القانوني بالاجتماع الأول وفقاً لأحكام النظام الأساسي للشركة ووفقاً لقرار وزير الاستثمار المعدل ونص المادة رقم ٢٠٣ من اللائحة التنفيذية لقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ويتم موافاة البورصة المصرية بدعوة الجمعية العامة قبل نشرها في الصحف وذلك لنشر تلك الدعوة على شاشات البورصة وفقاً للقواعد المرعية.
- يتم اخطار مراقي الحسابات والجهات الرقابية (الهيئة العامة للاستثمار وـ الهيئة العامة للرقابة المالية) بنود جدول الاعمال وفقاً للقواعد المرعية.
- ينص النظام الأساسي للشركة المصرية للمنتجعات السياحية بمادته رقم ٣٩ على انه يحق لكل مساهم حضور اجتماعات الجمعية العامة بشرط تجميد الأسهم كما يحق لكل مساهم حضور الجمعية العامة بطريق الاصالة او الانابة شريطة ان تكون ثابتة بموجب توكييل او تفويض كتابي.
- يتم نشر القوائم المالية وتقرير مراقب الحسابات فور اعتمادها من مجلس الإدارة في صحيفتين يوميتين واسعى الانتشار قبل موعد انعقاد الجمعية العامة بـ ٢١ يوم (بخلاف يومي النشر والانعقاد) كما يتم نشرها على موقع البورصة المصرية مع توافر تلك المستندات بمقر الشركة للاطلاع، ويكون لكل مساهم يحضر اجتماع الجمعية العامة الحق في مناقشة الموضوعات المدرجة بجدول الاعمال.
- كما يحق لكل مساهم بالشركة الاستفسار او طلب الايصال عن أي بند من بنود الجمعية العامة سواء بتقديم الاستفسار بمقر الشركة او بخطاب مسجل بعلم الوصول على مقر الشركة على ان تقوم الشركة أثناء انعقاد الجمعية العامة بالرد الوافي على كافة الاستفسارات والايصالات المقدمة من المساهمين
- تم إدارة الجمعية العامة على النحو الذي يسمح للمساهمين بالتعبير عن آرائهم في ضوء ما ينظمه القانون والنظام الأساسي وبما يتواافق مع جدول اعمال الجمعية.
- يتم الرد على كافة الاستفسارات الواردة من المساهمين وفقاً للقواعد المعتمدة بها.
- يقوم مجلس إدارة الشركة بالإفصاح التام والكافى عن كل ما يتضمنه جدول أعمال الجمعية العامة من موضوعات.
- يتم توفير البيانات والمعلومات المتعلقة بكل موضوع معروض في جدول اعمال الجمعية العامة العادية او غير العادية على النحو الذي يمكن المساهمين من اتخاذ قراراتهم.
- تم عقد الجمعية العامة للشركة واعتماد القوائم المالية للشركة عن السنة المنتهية في ٢٠٢٠/١٢/٣١ والسنة المالية المنتهية في ٢٠٢١/١٢/٣١ بتاريخ ٢٠٢١/٠٦/١٤
- ينص النظام الأساسي للشركة على استخدام أسلوب التصويت التراكمي عند انتخاب السادة أعضاء مجلس الإدارة.

هيكل الملكية

هيكل المساهمين (المساهمين الذين يمتلكون ٥٪ فأكثر) وفقاً لقائمة المساهمين الواردة من مصر للمقاصلة في ٣١/١٢/٢٠٢٢

النسبة%	عدد الأسهم في ٣١/١٢/٢٠٢٢	حملة ٥٪ من أسهم الشركة فأكثر
%٨,١٥	٨٥,٦٠٧,٦٩٣	أشرف عادل علي سليمان
%٦,٦٥	٧٩,٨٥٦,٦٢٧	+ جيهان عادل علي سليمان
%٨,٥٩	٩٠,١٥٠,٠٠٠	+ سحر عادل علي سليمان
%٠,٧٢	٧,٤٨٩,٢٨٧	+ أنجي طارق محمدى
%١,١٤	١١,٩١٥,٠٠٠	+ طارق محمدى ناصف
%٠,١٤	١,٥٠٦,٥٨٦	+ آلاء طارق محمدى
%٠,١٤	١,٥٠٠,٠٠٠	+ أميرة طارق محمدى
%٠,١٤	١,٥٠٠,٠٠٠	+ آية طارق محمدى
%٠,٤٨	٥,٠٠٠,٠٠٠	+ عمر مصطفى راضي احمد
%٠,٤٨	٥,٠٠٠,٠٠٠	+ هدير مصطفى راضي احمد
%٠,٤٨	٥,٠٠٠,٠٠٠	+ كريم مصطفى راضي احمد
%٢٧,٠٠	٢٨٣,٥٢٥,١٩٣	= إجمالي "عائلة سليمان" والمجموعات المرتبطة
%٠,٠١	٥٨٠٠	شركة فنادق البحر الاحمر القابضة للاستثمارات السياحية
%٠,٠١	٥٨٠٠	+ شركة جراند القابضة للاستثمارات المالية
%٠,٨٤	٩,٤٠٠,٠٠٠	+ سارة سمير سيد عبد الفتاح
%١,٠٤	١٠,٩٣٦,٦٦٨	+ ماجد فوزي ملاك جرجس
%٠,٣٧	٣,٩٢٠,٤٠٤	+ يوسف ماجد فوزي ملاك جرجس
%٢,٣٢	٢٤,٣٧٣,٠٧٢	= إجمالي "شركة فنادق البحر الأحمر" والمجموعات المرتبطة
%١٤,٢٩	١٥٠,٠١٣,٦٦٧	الشركة العربية الأولى للتنمية والاستثمار
%٠,٠٠٢	٢٠,٠٠٠	+ احمد سعد الدين عبده أبو هندية
%١٤,٢٩	١٥٠,٠٣٣,٦٦٧	= إجمالي "الشركة العربية الاولى" والمجموعات المرتبطة
%٥,٨٣	٦١,٢٢٥,٠٠٠	محمد جمعه محمد أنور زيتون
%٢,٧٩	٢٩,٢٥٠,٠٠٠	+ محمد محمد جمعه محمد أنور زيتون
%٢,٦٤	٢٧,٧٥١,٧٦٤	+ محمود محمد جمعه محمد أنور زيتون
%١١,٢٦	١١٨,٢٢٦,٧٦٤	= إجمالي "عائلة محمد زيتون" والمجموعات المرتبطة
%٩,٧٧	١٠٢,٥٣٥,٤٤٢	محمود محمد محمود علي وهيب
%٨,٣٠	٨٧,١٧٨,٧١٣	بيت الخبرة القابضة كamar
١٠,٠٠	١٠٥,٠٠٠,٠٠٠	اورينت تورز للقرى والفنادق السياحية
%١٨,٣٠	١٩٢,١٧٨,٧١٣	= إجمالي "شركة بيت الخبرة القابضة" والمجموعات المرتبطة
%٨٢,٩٤	٨٧٠,٨٧٢,٨٥١	الإجمالي

مجلس الادارة

- قامت الشركة بعقد اجتماعات مجلس الإدارة عن طريق وسائل الاتصال الحديثة مثل المؤتمر الهاتفي او Video Conference لاجتماعات المجلس المنعقدة في ٢٠٢٢.

تقديم الأستاذ / محمد فؤاد أبو اليزيد عضو مجلس الإدارة من ذوي الخبرة -مستقل بالاستقالة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٦ وتم اعتمادها بمجلس الإدارة المنعقد بتاريخ ٢٠٢٢/٠٣/٢٢.

تقدمت شركة فنادق البحر الأحمر القابضة للاستثمارات السياحية بطلب لمجلس الإدارة بتاريخ ٢٠٢٢/٠٥/١١ باستبدال ممثلها الأستاذ / محمد سمير سيد عبد الفتاح لحل محله الأستاذ / محمد حاتم احمد القوري.

بتاريخ ٢٠٢٢/٠٥/١٢ قرر مجلس الإدارة تغيير صفة الأستاذ / محمود محمد على وهيب من عضو مجلس إدارة ليصبح رئيساً للمجلس مع منحة كافة صلاحيات الرئيس السابق للمجلس مع اعتماد تعين الأستاذ / محمد حاتم احمد القوري ممثلاً عن شركة فنادق البحر الأحمر القابضة للاستثمارات السياحية.

قرر مجلس الإدارة المنعقد في ٢٠٢٢/٠٦/٠٥ تغيير صفة الأستاذ / احمد سعد الدين عبده أبو هندية من عضواً بمجلس الإدارة ليصبح نائباً لرئيس مجلس الإدارة مع اعتماداً تعين الأستاذ / تامر بهير احمد ناصر ممثلاً عن شركة جراند القابضة للاستثمارات المالية بدلاً من الأستاذ / طارق سمير سيد عبد الفتاح بناء على الطلب المقدم من شركة جراند القابضة للاستثمارات المالية.

تم عقد الجمعية العامة العادية للشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٠٦/١٤ وبناء على الطلب المقدم من بعض السادة المساهمين فقد تم ادراج بند إعادة تشكيل مجلس الإدارة وبناء عليه فقد تم انتخاب مجلس إدارة جديد للشركة بتاريخ ٢٠٢٢/٠٦/١٤ بالجمعية العامة العادية عن طريق الاقتراع السري وباستخدام طريقة التصويت التراكيبي وقد تم إعادة تشكيل مجلس الإدارة ليصبح مكوناً من ١٢ عضواً من حملة الأسهم و ٣ أعضاء من غير حملة الأسهم (مستقلين).

قرر مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠٢٢/٠٦/٢٣ تعين الأستاذ / ناجي خليل محمد زكي رئيساً لمجلس الإدارة وذلك بعد اعتماد ترشيحه ممثلاً عن الشركة العربية الأولى للتنمية والاستثمار - فاديوكو (المقعد الأول) برفقة الأستاذ / محمد رحيم محمد مختار كشكي ممثلاً عن المقعد الثاني لشركة العربية الأولى للتنمية والاستثمار - فاديوكو.

كما قرر المجلس بذات التاريخ تعين الأستاذ / محمود محمد جمعه محمد زيتون نائباً لرئيس مجلس الإدارة.

اعتمد مجلس الإدارة تعين الأستاذ / محمد حاتم محمد احمد القوري ممثلاً عن شركة فنادق البحر الأحمر القابضة للاستثمارات السياحية وتعين الأستاذ / ماجد فوزي ملاك جرجس ممثلاً عن شركة جراند القابضة للاستثمارات المالية وذلك بمجلس الإدارة المنعقد في ٢٠٢٢/٠٦/٢٣.

نظراً لعدم تقديم شركة بيت الخبرة القابضة كamar لإقرار قبول تعين ممثل لها بمجلس الإدارة فقد تم استخراج السجل التجاري للشركة دون وجود ممثل لها بالمجلس بناء على تعليمات الجهات المختصة علماً بأن شركة بيت الخبرة القابضة كamar قد قامت بترشيح الأستاذ / عبد الله خالد عبد الله محمد مع تقديم إقرار قبول التعين بمجلس الإدارة المنعقد في ٢٠٢٣/٠١/١٧ وجرى العمل على تسجيله بالسجل التجاري للشركة.

جميع الأسهم مملوكة لمؤسسات وافراد.

وبناء على قرار السلطة المختصة ممثلة في الجمعية العامة للشركة فقد تم إعادة تشكيل مجلس الإدارة بتاريخ ٢٠٢٢/٠٦/١٤ وتم اعتماد تشكيل مجلس الإدارة المنتخب لمدة ثلاثة سنوات تالية ليصبح تشكيل مجلس الإدارة كما يلي:

تشكيل مجلس الإدارة في ٢٠٢٢/١٢/٣١

م	اسم عضو مجلس الادارة	الوظيفة	تاريخ الالتحاق بالمجلس	جهة التمثيل	عدد الأسهم المملوكة
١	ناجي خليل محمد زكي	رئيس مجلس الإدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	الشركة العربية الأولى للتنمية والاستثمار-فاديكو	١٥٠,٠١٣,٦٦٧
٢	محمد محمود جمعه محمد أنور زيتون	نائب رئيس مجلس الإدارة-غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	نفسه	٢٧,٧٥١,٧٦٤
٣	محمد رحيم محمد مختار الكشكى	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	الشركة العربية الأولى للتنمية والاستثمار-فاديكو	١٥٠,٠١٣,٦٦٧
٤	احمد سعد الدين عبد الله أبو هندية	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	نفسه	٢٠,٠٠٠
٥	أشرف عادل علي سليمان	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	نفسه	٨٥,٦٠٧,٧٩٣
٦	سحر عادل علي سليمان	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	نفسه	٩٠,١٥٠,٠٠٠
٧	محمود محمد محمود وهيب	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	نفسه	١٠٢,٥٣٥,٤٤٢
٨	محمد حاتم محمد احمد القوري	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	شركة البحر الأحمر القابضة للاستثمارات السياحية	٥٨,٠٠٠
٩	ماجد فوزي ملاك جرجس	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	شركة جراند القابضة للاستثمارات المالية	١٠,٩٣٦,٦٦٨
١٠	طارق محمد ناصف منصور	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	نفسه	١١,٩١٥,٠٠٠
١١	كريم مصطفى راضي احمد	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	نفسه	٥,٠٠٠,٠٠٠
١٢	مقعد شاغر	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢٢-٦-١٤	بيت الخبرة القابضة	٨٧,١٧٨,٧١٣
١٣	محمد محسن محمد الحمزاوي	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي -مستقل	٢٠٢٢-٦-١٤	نفسه	لا يوجد
١٤	شريف احمد محمد محمد السيد خضر	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي -مستقل	٢٠٢٢-٦-١٤	نفسه	لا يوجد
١٥	محمد احمد محمود سعيد عوض	عضو مجلس إدارة غير تنفيذي -مستقل	٢٠٢٢-٦-١٤	نفسه	لا يوجد

رأسمال مصر: ٥٠ مليار جنيه - رأس المال المدخر: ١٠ مليار جنيه - رأس المال المدخر: ١٠ مليار جنيه - به: ١٠ مليار جنيه - رأس المال المدخر: ١٠ مليار جنيه

دور مجلس الإدارة ومسئولياته

- يتولى مجلس إدارة الشركة إدارة امورها بناء على التكليف الصادر من الجمعية العامة له، وترقب وتتابع الجمعية العامة اعمال المجلس وتحاسبه عن إدارة الشركة من قبل الجمعية العامة للمساهمين.
- تتخذ القرارات داخل المجلس بأغلبية عدد أصوات الأعضاء الحاضرين فيما عدا القرارات التي حددتها المادة ٢٩ من النظام الأساسي للشركة.
- يضع المجلس الأهداف الاستراتيجية ويراقب الخطط والسياسات العامة التي تهيمن على سير العمل كما يراقب أداء الإدارة التنفيذية ويتأكد من فعالية نظام الرقابة الداخلية وإدارة مخاطر الشركة، ويحدد الأسلوب الأمثل لتطبيق الحكومة ويعتمد السياسات والمعايير المهنية الواجب اتباعها من قبل العاملين بما يعكس على أدائهم وتصرفاتهم.

كما توضح الشركة كيفية اضطلاع المجلس بمسئولياته ومهامه والتي منها:

- وضع الاليات والنظم التي تضمن التزام كافة العاملين بالشركة بالقوانين والمواثيق والسياسات الداخلية للشركة، ويوضع نظام الإنذار المبكر لكشف أي خلل او انحراف قد يحدث، وضمان سرعة اتخاذ الإجراء المناسب، ويعمل على حماية مصادر المعلومات والمبلغين عن الفساد والانحراف.
- يضع خطة لتتابع السلطة داخل الشركة وذلك للوظائف الإدارية العليا فضلا عن أعضاء مجلس الإدارة بما يضمن استدامة الشركة وسير اعمالها بشكل فعال.
- تحديد الصالحيات التي يقوم بتفويضها لأحد أعضاءه او لجائه او غيرهم، ومدة التفويض ودورية التقارير التي يحصل عليها من اللجان والإدارة التنفيذية، ويتبع نتائج ممارسة تلك الصالحيات المفوضة.
- وضع الإجراءات الوقائية والأدوات والاليات التي تعمل على تأمين تدفق المعلومات والسيطرة على دقة وسلامة البيانات داخل الشركة وحمايتها من التلاعب والاختراق سواء من داخل الشركة او من خارجها مثل تأمين استخدام الانترنت وأجهزة المحمول ضد الاختراقات والقرصنة.
- الاشراف بشكل عام على عملية الإفصاح عن البيانات وقنوات الاتصال، وضمان نزاهة التقارير المالية والمحاسبية الصادرة عن الشركة، وكذلك ضمان استقلالية نشاط المراجعة الداخلية بالشركة.
- تعيين أمين سر لمجلس الإدارة من ذوي الكفاءة والفهم لكافة اعمال الشركة.

مسئولييات رئيس مجلس الإدارة

رئيس مجلس الإدارة العديد من المهام الممنوحة له وفقا للقانون وللنظام الأساسي للشركة ومنها:

- توجيه الدعوة لانعقاد مجلس الإدارة ووضع جدول اعمال إدارة جلساته.
- دعوة الجمعية العامة العادية وغير العادية لانعقاد للنظر في جدول الاعمال المعروض من مجلس الإدارة.
- التأكد من اتاحة المعلومات الكافية والدقائق في الوقت المناسب لأعضاء المجلس والمساهمين.
- التأكيد من ان اتخاذ القرارات يتم على أساس سليم وبناء على دراسة شاملة بالموضوعات مع ضرورة التأكيد من وجود آلية مناسبة لضمان فعالية تنفيذ تلك القرارات في الوقت المناسب.
- تلقى التقارير والتوصيات من كافة اللجان وعرضها على المجلس بصفة دورية لاتخاذ اللازم بشأنها

- التأكد من التزام المجلس بإنجاز مهامه على أكمل وجه بما يحقق أفضل مصلحة للشركة مع ضرورة تجنب تعارض المصالح.
- التأكد من فعالية نظام الحكومة المطبق بالشركة وكذلك فعالية أداء لجان المجلس.
- التتحقق من الالتزام بتطبيق كافة القوانين واللوائح المعمول بها والصادرة عن السلطات الحكومية والجهات الرقابية.

مسؤوليات عضو مجلس الإدارة المنتدب (المدير التنفيذي)

يتولى العضو المنتدب (المدير التنفيذي) المهام والمسؤوليات التالية:

- تنفيذ الاستراتيجية وخطة الشركة السنوية الموضوعة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
- رئاسة العمل التنفيذي بالشركة وتصريف امورها اليومية والاشراف على سير العمل في جميع إدارات واقسام الشركة ومتابعة الأداء لجميع الأنشطة واتخاذ ما يراه من قرارات لانتظام العمل وتحقيق الأهداف، وكذلك العمل على زيادة رضاء العمالء عن الشركة.
- العمل على تنفيذ كافة السياسات واللوائح والنظم الداخلية للشركة والمعتمدة من مجلس الإدارة.
- مراقبة الأداء المالي للشركة التابعة في ضوء توجيهات مجلس الإدارة والسياسة العامة للشركة.
- مراجعة توصيات إدارة المراجعة الداخلية وضمان الالتزام بها.
- اقتراح الموضوعات التي تطرح في الاجتماعات الدورية لمجلس الإدارة بالتشاور مع رئيس المجلس.
- الاشراف على اعداد التقارير الدورية المالية وغير المالية عن النتائج اعمال الشركة وتقييم أدائها، وكذلك تقرير حوكمة الشركات، ومراجعة كافة الردود على استفسارات مراقبى الحسابات قبل اعداد هذه التقارير.
- المشاركة الفعالة في بناء وتنمية ثقافة القيم الأخلاقية داخل الشركة واقتراح نظم الاثابة والتحفيز واليات تتبع السلطة التي يعتمدها المجلس لضمان ولاء العاملين وتعظيم قيمة الشركة.
- تحديد اختصاصات ومسؤوليات كافة العاملين بالشركة وفقاً للوائح العمل المعمول بها وقرارات مجلس الإدارة.

امين سر مجلس الإدارة

تلزم الشركة بتعيين امين سر لمجلس ادارتها بدرجة وظيفية مناسبة تمكنه من أداء وظيفته ك وسيط بين أعضاء مجلس الإدارة والإدارة العليا للشركة للقيام بالمهام التالية:

- الإعداد والتحضير وإدارة لوجستيات اجتماعات المجلس واللجان، ومساعدة رئيس المجلس في إعداد جدول أعمال الاجتماعات، وتحضير المعلومات والبيانات والتفاصيل الخاصة بهذه الموضوعات وإرسالها إلى الأعضاء قبل الاجتماع بوقت كافي.
- معاونة رئيس المجلس في الإعداد والتحضير لاجتماعات الجمعية العامة للمساهمين وإدارة لوجستياتها.
- متابعة استصدار وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة وإبلاغ الإدارات المعنية بها وكذلك إعداد تقارير متابعة لما تم بشأنها.
- حفظ وتوثيق كل ما يتعلق بقرارات المجلس والموضوعات المعروضة عليه، مع التأكد من حصول المجلس على المعلومات الهامة في الوقت المناسب.
- التنسيق مع كافة لجان المجلس بما يكفل الاتصال الفعال بين تلك اللجان ومجلس الإدارة.
- التنسيق مع اللجان المعنية في إطار إتاحة ما يلزم من معلومات لمساندة رئيس المجلس في عملية تقييم أعضاء المجلس وأعضاء اللجان، والمقترحات التي يقدمها المجلس للجمعية العامة فيما يخص اختيار أو استبدال أحد الأعضاء.

لجان مجلس الإدارة

تشكيل اللجان

فيما يلي بيان تشكيل اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة لعام ٢٠٢٢ وبيانها كما يلي:

م	اسم عضو اللجنة	لجنة المراجعة	لجنة المكافآت والترشيحات	صفة العضو	تاريخ الالتحاق	اسم اللجنة
١	محمد محسن محمد حمزاوي	✓		عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢١/٠٨/٢٢	
٢	أشرف مصطفى محمد الأمير	✓		عضو مجلس إدارة غير تنفيذي	٢٠٢١/٠٨/٢٢	
٣	ماجد محمود محمد احمد عبد الرازق	✓		من ذوي الخبرة	٢٠٢١/٠٨/٢٢	

- يوجد بالشركة لجنة واحدة تندمج في إطارها أعمال المراجعة والحكومة.

- تم إعادة تشكيل لجنة المراجعة والحكومة بقرار مجلس الإدارة المنعقد في ٢٠٢٢/٠٨/٣٠ مع تشكيل لجنة المكافآت والترشيحات

على ان يصبح التشكيل النهائي للجان كما يلي:

آخر تشكيل للجان المنبثقة عن مجلس إدارة الشركة لعام ٢٠٢٢

م	اسم عضو اللجنة	لجنة المراجعة	لجنة المكافآت والترشيحات	صفة العضو	تاريخ الالتحاق	اسم اللجنة
١	ناجي خليل محمد ذكي		✓	رئيس مجلس الادارة غير تنفيذي	٢٠٢٢/٠٨/٣٠	
٢	احمد سعد الدين عبده أبو هندية		✓	عضو مجلس ادار غير تنفيذي	٢٠٢٢/٠٨/٣٠	
٣	محمود محمد جمعه محمد أنور زيتون		✓	نائب رئيس مجلس الادارة غير تنفيذي	٢٠٢٢/٠٨/٣٠	
٤	محمد محسن محمد حمزاوي	✓		عضو مجلس إدارة غير تنفيذي-مستقل	٢٠٢١/٠٨/٢٢	
٥	شريف احمد محمد السيد الاخضر	✓		عضو مجلس إدارة غير تنفيذي-مستقل	٢٠٢٢/٠٨/٣٠	
٦	ماجد محمود محمد احمد عبد الرازق	✓		من ذوي الخبرة	٢٠٢١/٠٨/٢٢	

سير اجتماعات مجلس الادارة ولجانه

- جدول متابعة حضور أعضاء المجلس لاجتماعات المجلس واللجان واجتماعات الجمعية العامة

م	اسم عضو اللجنة	مجلس الادارة	لجنة المراجعة والحكمة	لجنة المكافآت والترشيحات	الجمعية العامة	تاريخ الالتحاق بالمجلس
أعضاء مجلس الادارة						
١	أ/ ناجي خليل محمد زكي	٧/٤				٢٠٢٢/٠٦/٢٣
٢	أ/ محمود محمد جمعه محمد زيتون	٧/٤				٢٠٢٢/٠٦/٢٣
٣	أ/ محمود محمد محمود وهيب	٧/٧				٢٠٢٠/٠٣/٣١
٤	أ/ احمد سعد الدين عبدة أبو هندية	٧/٧				ما قبل ٢٠٠٠
٥	أ/ محمد رحيم محمد مختار الكشكى	٧/٧				٢٠٢٠/٠٧/٠٢
٦	أ/ أشرف عادل على سليمان	٧/٦				٢٠٢٠/٠٣/٣١
٧	أ/ سحر عادل على سليمان	٧/٧				٢٠٢٠/٠٣/٣١
٨	أ/ طارق محمد ناصيف منصور	٧/٤				٢٠٢٠/٠٣/٣١
٩	أ/ كريم مصطفى راضي احمد	٧/٣				٢٠٢٢/٠٦/٢٣
١٠	أ/ محمد حاتم احمد القوري	٧/٦				٢٠٢٢/٠٥/١٢
١١	أ/ ماجد فوزي ملاك جرجس	٧/٤				٢٠٢٢/٠٦/٢٣
١٢	أ/ ممثل بيت الخبرة القابضة كamar	٧/٠				٢٠٢٢/٠٦/٢٣
١٣	أ/ محمد محسن محمد الحمزاوي	٧/٦	٣/٣			٢٠٢٢/٠٦/٢٣
١٤	أ/ شريف احمد محمد السيد الأخضر	٧/٤	٣/١			٢٠٢٢/٠٦/٢٣
١٥	أ/ محمد احمد محمود عوض	٧/٤				٢٠٢٢/٠٦/٢٣
١٦	أ/ اشرف مصطفى محمد الأمير	٧/٣	٣/٢			انتهاء العضوية في ٢٠٢٢/٠٦/١٤
١٧	أ/ محمد مصطفى حسين حمودة	٧/٣				استبدال ممثل جهة اعتبارية في ٢٠٢٢/٠٦/٢٣

٢٠٢٢
تعقد كل عام

استبدال ممثل جهة اعتبارية في ٢٠٢٢/٠٥/١٢			٧/١	أ/ محمد سمير سيد عبد الفتاح	١٨
استبدال ممثل جهة اعتبارية في ٢٠٢٢/٠٦/٠٥			٧/٢	أ/ طارق سمير سيد عبد الفتاح	١٩
انتهاء تمثيل جهة اعتبارية في ٢٠٢٢/٠٦/٢٣			٧/١	أ/ محمود احمد عباس صلاح	٢٠
انتهاء تمثيل جهة اعتبارية في ٢٠٢٢/٠٦/٢٣			٧/١	أ/ تامر بهير احمد ناصر	٢١
الأعضاء ذوي الخبرة					١
			٣/٣	أ/ ماجد محمود محمد احمد عبد الرازق	

تم إعادة تشكيل مجلس الإدارة بالجمعية العامة العادية المنعقدة في ٢٠٢٢/٠٦/١٤

- يشمل البيان عدد مرات الحضور فعلياً أو بموجب تفويض لأحد أعضاء المجلس الحاضرين وفقاً لما يقرره النظام الأساسي للشركة.
- تم عقد عدد سبعة اجتماعات لمجلس الإدارة في عام ٢٠٢٢ كما تم عقد ٣ اجتماعات للجنة المراجعة والحكمة.
- هذا الجدول يتضمن التفويفيات والسداد أعضاء المجلس الذين استقالوا قبل نهاية العام

لجنة المراجعة والحكمة

آخر تشكيل لجنة المراجعة والحكمة في ٢٠٢٢/١٢/٣١:

الاسم	م
أ/ محمد محسن محمد حمزاوي	١
أ/ شريف احمد محمد السيد الأخضر	٢
أ/ ماجد محمود محمد احمد عبد الرازق	٣

مهام لجنة المراجعة والحكمة

- دراسة السياسات المالية والمحاسبية المتتبعة والتغيرات الناتجة عن تطبيق معايير محاسبية جديدة.
- فحص الإجراءات التي تتبع في إعداد ومراجعة القوائم المالية الدورية والسنوية والموازنات التقديمية لضمان نزاهتها واستقلاليتها.
- فحص مشروع القوائم المالية المبدئية ودراسة تقرير مراقبى الحسابات ومناقشتهم فيما ورد به من ملاحظات وتحفظات ومتابعة ما تم في شأنها والعمل على حل الخلافات في وجهات النظر بين إدارة الشركة ومراقبى الحسابات قبل عرضها على مجلس الإدارة لاعتمادها.
- التوصية بتعيين مراقبى الحسابات أو إعادة تعينهم أو عزلهم وتحديد أتعابهم ومتابعة قيامهم بعملهم بصورة فعالة وضمان استقلاليتهم في أداء مهامهم.
- التوصية بالموافقة بتكليف مراقبى الحسابات بأداء خدمات لصالح الشركة بخلاف مراجعة القوائم المالية والأتعاب المقدرة عنها.

- مقارنة نتائج الأعمال الفعلية بالموازنة التقديرية ودراسة أسباب الانحرافات (إن وجدت).
- التوصية بتعيين المراجعين الداخليين وتحديد أتعابهم ومتابعة قيامهم بعملهم بصورة فعالة وضمان استقلاليتهم في أداء مهامهم.
- تقييم كفاءة وملائمة نظام الرقابة الداخلية وإدارة المراجعة الداخلية وإدارة المخاطر.
- مراجعة خطط وتقارير المراجعة الداخلية وتحديد أوجه وأسباب القصور في الشركة ومتابعة الإجراءات التصحيحية لها.
- تطوير وترشيح ومراجعة مجموعة معايير ومبادئ الحكومة التي يتم تطبيقها بالشركة.
- تقييم ومتابعة مدى الالتزام بالقوانين واللوائح المعتمدة بالشركة.
- دراسة الملاحظات أو المخالفات الواردة من الجهات الرقابية ومتابعة ما تم بشأنها.
- دراسة وتقييم نظام الإنذار المبكر بالشركة واقتراح ما يلزم لتحسينه وتطبيقه بفاعلية.
- دراسة وتقييم نظم تأمين المعلومات والبيانات وكيفية حمايتها من أي اختراقات.
- دعوة مراقب حسابات الشركة أو رئيس إدارة المراجعة الداخلية أو من تراه من داخل أو خارج الشركة لحضور اجتماعاتها كلما دعت الحاجة.
- تنفيذ ومتابعة أية أعمال أخرى يكلفها بها مجلس الإدارة.
- حفظ وتوثيق ومتابعة التقارير الخاصة بتقييم أداء المجلس.
- إبداء الرأي فيما يعرض عليها من موضوعات من قبل مجلس الإدارة ولجانه الخاصة بالاتفاقيات واتفاقيات التعاون ومذكرات التفاهم والأنظمة واللوائح والقرارات التي تحال إليها من مجلس إدارة الشركة.
- وضع الشروط المرجعية لأية لجان جديدة يتم تأسيسها وتقديم التوصيات الخاصة بأية تعديلات مطلوبة على اللجان القائمة ورفع تلك الشروط المرجعية لمجلس إدارة الشركة للاعتماد.
- التأكد من أن معايير وتطبيقات الحكومة التي يتم اعتمادها من قبل مجلس الإدارة تتسم مع المتطلبات الواردة من هيئة الرقابة المالية وملاحظات الهيئات الرقابية بشأن قواعد حوكمة الشركات.
- التقييم الدوري لنظام الحكومة بالشركة وإبداء الرأي بشأن الأدلة والمواثيق والسياسات الداخلية الخاصة بكيفية تطبيق قواعد حوكمة داخل الشركة.
- مراجعة مبادئ وممارسات الحكومة للشركة على فترات زمنية دورية منتظمة بالتنسيق مع لجان مجلس الإدارة.
- توسيع وإرساء مبادئ الحكومة ومتابعة تطبيقها وزيادة فاعليتها.
- مراقبة تطبيق مبدأ الإفصاح والشفافية وثقافة الحكومة في كافة أعمال وأنشطة الشركة.
- مراقبة تطبيق سياسة تجنب تعارض المصالح على كافة العاملين بالشركة والإشراف على عملية مراقبة الإجراءات المتبعة في حالات تعارض المصالح والمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة ورفع التقارير عنها لمجلس الإدارة.
- العمل على وضوح العلاقات فيما بين مجلس الإدارة وأصحاب المصالح.
- وضع أدلة الحكومة الداخلية للشركة والمساهمة في إعداد التقرير السنوي عن مدى الالتزام الشركة بقواعد حوكمة الشركات مع وضع الإجراءات المناسبة لاستكمال تطبيق تلك القواعد.
- مراجعة التقرير السنوي للشركة وتقرير مجلس الإدارة وبالخصوص فيما يتعلق بتقرير مدى الالتزام بقواعد الحكومة المعروفة إدارة الشركة وبيننود الإفصاح وقواعد قيد واستمرار قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية وغيرها من البنود ذات الصلة بحكومة الشركات والصادرة من هيئة الرقابة المالية.
- تنفيذ ومتابعة أية أعمال أخرى يكلفها بها مجلس الإدارة.

الملاءة المالية - رئيس مجلس إدارة - رئيس مجلس إدارة

لجنة المكافآت والترشيحات

تم تشكيل لجنة المكافآت والترشيحات بتاريخ ٢٠٢٢/٠٨/٣٠ ولم تعقد لها اية اجتماعات خلال عام ٢٠٢٢ وتشكل من:

الرقم	الاسم	المنصب
١	أ/ ناجي خليل محمد زكي	رئيساً للجنة
٢	أ/احمد سعد الدين عبد أبو هندية	عضوأ
٣	أ/ محمود محمد جمعة محمد أنور زيتون	عضوأ

مهام لجنة المكافآت والترشيحات

- المراجعة الدورية والمستمرة للاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لوظائف الإدارة العليا وإعداد بيان بالمؤهلات المطلوبة في ظل تطبيق خطة تتبع السلطة.
- وضع التوصيف الوظيفي للقيادات التنفيذية العليا بالشركة.
- اقتراح سياسات واضحة لمكافآت واستحقاقات كبار التنفيذيين بالشركة، والاستعانة بمعايير ترتبط بالأداء في تحديد تلك الاستحقاقات، ومراجعة تلك السياسات سنويًا بعد عمل الدراسات والاستقصاءات الازمة فيما يختص بجزم المكافآت.
- اقتراح الاستراتيجية الخاصة بأسهم التحفيز وضمان أن يراعى فيها ألا تكون حافزاً للحاصلين عليها على اتخاذ قرارات تحقق مصلحة الشركة في الأجل القصير فقط، وإنما يجب أن تكون أيضاً مرتبطة بما يحسن أداء الشركة على المدى الطويل (مع ملاحظة أنه لا توجد حالياً سياسة لأسهم التحفيز بالشركة).
- إعداد تقرير سنوي مفصل عن كافة المكافآت والمزايا والمنافع التي يحصل عليها أعضاء المجلس والإدارة العليا للعرض على الجمعية العامة.
- التوصية بالترشح لعضوية مجلس الإدارة في ضوء المعايير التي يضعها المجلس وتتوافق عليها الجمعية العامة.
- المراجعة الدورية والمستمرة للاحتياجات المطلوبة من المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة وإعداد بيان بالمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة.
- مراجعة تشكيل مجلس الإدارة ورفع التوصيات في شأن التغييرات التي يمكن اجراؤها واطمار المجلس بها تمهدًا لعرضها على الجمعية العامة.
- التتحقق بصفة مستمرة من استقلالية الأعضاء المستقلين وعدم وجود أي تعارض مصالح إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى.
- اقتراح سياسات واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين، والاستعانة بمعايير ترتبط بالأداء في تحديد تلك المكافآت، وذلك في إطار استخدام معايير مرتبطة بالأداء.

رقم: ١٥١ - رئيس المال المدروس: ٥٠١ - رئيس المال المدروس: ٥٠١

لجنة المخاطر

- لا يوجد لدى الشركة لجنة مستقلة للمخاطر ولكن تندرج مهامها تحت "لجنة الاستراتيجية والاستثمار والمخاطر"، مع ملاحظة أن الإطار العام لإدارة المخاطر هو أن تختص لجنة المراجعة والحكمة بدراسة المخاطر التاريخية وأن تختص لجنة الاستراتيجية والاستثمار والمخاطر بدراسة المخاطر المستقبلية.

لجنة الاستراتيجية والاستثمار والمخاطر (أو لجنة الاستثمار والمخاطر)

- لم يتم إعادة تشكيل لجنة الاستثمار والمخاطر بينما تم تشكيل لجنة الاستراتيجية والاستثمار في ٢٠١٧ (وأضيفت لها المخاطر لاحقاً في ٢٠١٩) مع ملاحظة أن اللجنة وفي نهاية عام ٢٠١٩ تم تعديل اسم اللجنة لتصبح (لجنة الاستثمار والمخاطر).

مهام لجنة الاستثمار والمخاطر

- دراسة وتحليل القضايا والمواضيع التي أسندتها إليها مجلس الإدارة وأو رئيس مجلس الإدارة على أن تقوم اللجنة بتقديم المشورة بشأن ما أسند إليها من موضوعات، فضلاً عن إصدار التوصيات الفنية التي تخص الأداء التشغيلي للشركة.
- دراسة سياسات الاستثمار الخاصة بالشركة وتقييم الفرص الاستثمارية المتاحة وإبداء الآراء وإصدار التوصيات بشأنها.
- متابعة المخاطر المستقبلية.
- وضع الأطر التنفيذية والإجراءات والقواعد التي يعتمدها المجلس واللازمة للتعامل مع كافة أنواع المخاطر التي قد تواجه الشركة مثل المخاطر الاستراتيجية، مخاطر التشغيل، مخاطر السوق، مخاطر الائتمان، مخاطر السمعة، مخاطر نظم المعلومات وحماية البيانات، وجميع أنواع المخاطر التي من شأنها التأثير على نشاط واستدامة الشركة.
- مساعدة مجلس الإدارة في تحديد وتقييم مستوى المخاطر الممكن للشركة قبولاً، والتأكد من عدم تجاوز الشركة لهذا الحد من المخاطر.
- الإشراف والتحقق من مدى فاعلية إدارة المخاطر بالشركة في تنفيذ الأعمال المسندة إليها والتأكد من أنها تقوم بعملها بشكل كافي في حدود الاختصاصات المقررة لها وكذلك التأكد من استقلالية موظفي إدارة المخاطر عن الإدارة التنفيذية بالشركة.
- إعداد تقرير دوري عن نتائج أعمالها وتوصياتها للعرض على مجلس الإدارة لاتخاذ اللازم بشأنه.

ملحوظة: الإطار العام لإدارة المخاطر هو أن تختص لجنة المراجعة والحكمة بدراسة المخاطر التاريخية وأن تختص لجنة الاستثمار والمخاطر بدراسة المخاطر المستقبلية.

البيئة الرقابية

نظام الرقابة الداخلية

تطبيق الشركة نظام متكملي يهدف إلى الحد من المخاطر وحماية المتعاملين مع الشركة ويحول دون تسريب المعلومات الداخلية للتحقق من التزام العاملين بالشركة من تطبيق اللوائح والقوانين المنظمة للعمل بالشركة ويوجد بالشركة نظام رقابة داخلية تم تصميمه ليحقق الآتي:

- الفصل التام بين مسؤوليات وسلطات كافة العاملين بالشركة.
- ضمان دقة وجودة المعلومات، بحيث توفر سوا للشركة أو لغيرها المعلومات الصحيحة والدقيقة عن الشركة.

- حماية أصول الشركة المادية من الأخطار التي يمكن أن تتعرض لها، وتوثيق وتسجيل تلك الأصول بسجلات الشركة.
- زيادة الكفاءة الإنتاجية للشركة وتحقيق أهدافها بأقل التكاليف وبنفس الجودة.
- ضمان دقة تنفيذ التعليمات، بهدف التأكد من أن جميع التعليمات قد تم تنفيذها كما ينبغي.
- ضمان تطبيق قواعد حوكمة الشركات، وذلك عن طريق التنفيذ الدقيق لمختلف تعليمات وقواعد الحوكمة.

بالإضافة إلى بيان قيام هذا النظام بتحديد الاختصاصات والفصل التام بين المسؤوليات والمهام والذي يتم مراعاته عند إعداد الهيكل التنظيمي للشركة.

إدارة المراجعة الداخلية

- يوجد إدارة مستقلة للمراجعة الداخلية تحدد نظام ومنهجية عملها لإضافة قيمة وتحسين أداء عمليات الشركة ليساعدتها على تحقيق أهدافها من خلال تبني أسلوب منهجي ومنظم يهدف إلى تقييم وسائل ونظم الرقابة الداخلية وإجراءات إدارة المخاطر في الشركة، والتأكد من سلامة تطبيق قواعد الحوكمة بها على نحو سليم فيما يخص كافة الإدارات والأنشطة التنفيذية والمالية والقانونية.
- يتولى إدارة المراجعة الداخلية مسئول متفرغ بها، ويكون من القيادات الإدارية وتبعيته الفنية إلى لجنة المراجعة، ويتبع إدارياً العضو المنتدب، مع ملاحظة أن تعيين وعزل مدير إدارة المراجعة الداخلية وتحديد معاملته المالية يكون بناءً على توصية من لجنة المراجعة، ويقوم العضو المنتدب على إثرها بإصدار قرار بذلك.
- وتقوم لجنة المراجعة بتحديد أهداف ومهام وصلاحيات إدارة المراجعة الداخلية، وترفع ذلك لمجلس إدارة الشركة لاعتماده، ويقوم مدير إدارة المراجعة الداخلية بتقديم تقرير ربع سنوي على الأقل إلى لجنة المراجعة يوضح به نتائج أعماله.

المهام الرئيسية التي يقوم بها المراجع الداخلي خلال العام والتي تضم:

- تقييم مدى كفاءة نظام الرقابة الداخلية بالشركة ورفع التقارير للجنة المراجعة باللاحظات التي تم التوصل إليها.
- تقييم مدى التزام جميع إدارات الشركة بتنفيذ أعمالها وفقاً لإجراءات العمل والسياسات الموضوعة بدون تعارض مع اختصاصات الإدارات المعنية الأخرى.
- تقييم كفاءة الإجراءات والسياسات الموضوعة ومدى ت المناسبها مع تطورات العمل والسوق.
- متابعة تصويب الملاحظات الواردة بتقارير المراجعة الداخلية والخارجية والأخرى الواردة من الجهات الرقابية.
- تحليل المخاطر التي قد تتعرض لها الشركة وإجراء هذا التحليل بدقة وفي وقت مناسب ومبكر.
- تحديد مستوى المخاطر الذي يمكن للشركة قبوله من حجم المخاطر المختلفة التي قد تواجه الشركة اعتماداً على تأثيرها ومدى إمكانية تحققتها.
- وضع سياسة للمخاطر ومؤشرات محددة لقياس ومتابعة ومراقبة الخطير المحظوظ بالشركة.
- قياس مدى استمرار ملائمة وفاعلية السياسات فيما يختص بقياس ومتابعة ومراقبة المخاطر وإجراء أي تعديلات مطلوبة بشأنها طبقاً لتطورات السوق والبيئة المحظوظة بالشركة داخلياً وخارجياً.

- التأكد من توافر نظم معلومات واتصال مناسبة وفعالة فيما يتعلق بعملية متابعة ومراقبة المخاطر بحيث تتيح للإدارة العليا وللجنة المخاطر تلقي تقارير دورية من إدارة المخاطر تعكس مدى التزام الشركة بحدود المخاطر الموضوعة وتوضح التجاوزات عن هذه الحدود وأسبابها والخطوة المقترحة لمعالجتها.
- تقديم تقارير دقيقة ومعبرة بحيث تمكّن المعينين من اتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.
- تقوم إدارة الالتزام بتقديم النصائح والمشورة لمجلس الإدارة كما تراقب وتعد التقارير حول عدم الالتزام بالقوانين والنظم والتعليمات الرقابية الصادرة عن الجهات المختلفة.
- تقوم الإدارة العليا بالشركة بوضع السياسات المتعلقة بوظيفة إدارة الالتزام.
- يقوم مجلس الإدارة باعتماد تلك السياسات والتأكد من إحاطة كافة العاملين بها.
- تتبعية مسئول الالتزام التقريرية تكون للجنة المراجعة بينما تبعيته الإدارية للعضو المنتدب أو الرئيس التنفيذي أو رئيس مجلس الإدارة.
- التأكد من وجود ومراجعة خطة تحديث بيانات العملاء.
- التأكد من عدم وجود ممارسات غير مشروعة أو غير أخلاقية بالشركة بما فيها ممارسات غسل الأموال والفساد وتمويل الإرهاب وتلقي البلاغات والتحقيق فيها بشكل موضوعي وسري وعرضها على لجنة المراجعة ومتابعة ما تم بشأنها، مع ضمان حماية المبلغين.

ادارة المخاطر

- تقر الشركة بأن مجلس إدارتها مسئول بشكل عام عن إدارة المخاطر على النحو الذي يتفق مع طبيعة نشاط الشركة وحجمها والسوق التي تعمل به.
- وطبقاً لاحتياجات الشركة حالياً لا توجد إدارة مستقلة للمخاطر ولكن في نفس الوقت فإن إدارة المراجعة الداخلية تقوم بتقييم المخاطر الحالية (وليس المستقبلية) التي تتعرض لها الشركة وذلك أثناء مراجعتها للأقسام المختلفة بالشركة وطبقاً لخطه المراجعة الموضوعة ويتم رفع التقارير اللازمة.

ادارة الالتزام

- وفقاً لحاجة العمل لا توجد إدارة للالتزام حالياً بالشركة ولكن تقوم إدارة المراجعة الداخلية (جارى تعيين مسئول متفرغ من ذوى الخبرة بعد تقديم المسئول السابق استقالته) بقياس مدى التزام العاملين بالشركة بالقوانين والنظم والسياسات الموضوعة بالشركة ويتم رفع التقارير اللازمة.

ادارة الحكومة

- وفقاً لحاجة العمل لا توجد حالياً إدارة مستقلة للحكومة ولكن تقوم إدارة المراجعة الداخلية بجزء من عملها وهو وضع وتطوير السياسات الداخلية المختلفة للشركة ورفع التقارير اللازمة.

مراقب الحسابات

- تعين الشركة مراقب حساباتها منمن توافر فيهم الشروط المنصوص عليها في قانون مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة، بما في ذلك الكفاءة والسمعة والخبرة الكافية، وأن تكون خبرته وكفاءاته وقدراته متناسبة مع حجم وطبيعة نشاط الشركة ومن تعامل معهم.
- تقوم الجمعية العامة بناءً على ترشيح من مجلس الإدارة وبعد توصية لجنة المراجعة، بتعيين مراقب حسابات للشركة، كما يجب أن يكون مراقب الحسابات مستقلًا تماماً عن الشركة وعن أعضاء مجلس إدارتها، ويشرط ألا يكون مساهمًا فيها أو عضواً في مجلس إدارتها، أو تربطه صلة قرابة بأي من أعضاء مجلس إدارتها أو إدارتها العليا حتى الدرجة الثانية، أو أن يقوم بصفة دائمة بأي عمل فني أو إداري أو استشاري فيها، ويجب أن يكون محايده فيما يبديه من أراء، وعمله محصنًا ضد تدخل مجلس الإدارة.
- لا يجوز أن يتعاقد مجلس الإدارة مع مراقب حسابات الشركة لأداء أية أعمال إضافية غير مرتبطة بعمله كمراقب حساباتها بشكل مباشر أو غير مباشر، إلا بعدأخذ موافقة لجنة المراجعة، وبشرط ألا يكون هذا العمل الإضافي من الأعمال المحظوظ على مراقب الحسابات القيام بها. ويجب أن تتناسب أتعاب أداء الأعمال الإضافية مع طبيعة وحجم الأعمال المطلوبة. وعلى لجنة المراجعة عند النظر في الموافقة على أداء مراقب الحسابات للأعمال الإضافية وتحديد أتعابه عنها أن تراعي عدم تأثير ذلك على استقلاليته، مع ضرورة الإفصاح عن ذلك في الجمعية العامة للمساهمين وفي التقرير السنوي.
- وسوف تلتزم الشركة بقيام مراقب الحسابات بتقديم نسخة من تقريره على التقرير الذي تعدد الشركة عن مدى التزامها بقواعد الحكومة إلى الجهة الإدارية طبقاً لقواعد الحكومة والإفصاح المعمول بها، ويقدم هذا التقرير أيضاً إلى الجمعية العامة للمساهمين.

الإفصاح والشفافية

- تفصح الشركة بشكل منتظم واضح ومنهجي عن المعلومات الجوهرية طبقاً لقواعد المرعية مع مراعاة أن تكون المعلومات التي يفضح عنها دورية وموثقة وذات مصداقية وقابلة للقياس والمقارنة، وأن تقدم في الوقت المناسب وتكون واضحة وغير مضللة لمستخدميها، وأن تقدم للكافة في ذات الوقت من خلال قنوات الإفصاح المتاحة المختلفة.
- تقوم الشركة أيضاً بالإفصاح الفوري عن الأحداث الجوهرية وفقاً لقواعد القيد وذلك فور حدوثها.

المعلومات الجوهرية والإفصاح المالي وغير المالي

- تلتزم الشركة بالإفصاح الفوري من خلال الوسائل المختلفة عن معلومات الشركة المالية التي تهم المساهمين وأصحاب المصالح، مثل قوائمها المالية السنوية والدورية وتقارير مراقب الحسابات السنوية والدورية، وكذلك تقرير مجلس الإدارة والسياسات المحاسبية والموازنات التقديرية وطرق تقييم الأصول وتوزيعات الأرباح تطبيقاً لقواعد قيد وشطب الأوراق المالية.
- كما تفصح الشركة عن المعلومات غير المالية التي تهم المساهمين والمستثمرين الحاليين والمرتقبين، ومنها:
 - المعلومات الداخلية التي تتضمن أهداف الشركة ورؤيتها وطبيعة نشاطها وخطط الشركة واستراتيجيتها المستقبلية.
 - نظم رفع الكفاءات والتدريب والإثابة والرعاية للعاملين بها.
 - هيكل الملكية بالشركات التابعة للشركة.
 - المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وعقود المعاوضة.
 - أهم المخاطر التي قد تواجهها وسبل مواجهتها.
 - تغيير سياسات الاستثمار.

- الإفصاح لمساهميها وللجهات الرقابية عن أسهم الخزينة مع مراعاة القواعد المرعية في حالة شراء الشركة التابعة لأسهم الشركة القابضة المالكة لها، وأيضاً القواعد المعمول بها بشأن أنه تطبق على الأسهم المشتراء من قبل الشركة التابعة كافة قواعد أسهم الخزينة ولا يعتد بها في نصاب المساهمين ولا تشتراك في التصويت على قرارات الجمعية العامة.
- موافاة الهيئة والبورصة بقرارات الجمعية العامة العادلة وغير العادلة فور انتهائها وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الاجتماع، كما تلتزم الشركة بموافاة البورصة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ انعقاد الجمعية العامة بالمحاضر على أن تكون معتمدة من رئيس مجلس الإدارة.
- موافاة البورصة بمحاضر اجتماعات الجمعية العامة المصدق عليها من قبل الجهة الإدارية المختصة وذلك خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام عمل من تاريخ تسلمهما.
- موافاة الهيئة والبورصة بملخص القرارات المتضمنة أحداث جوهرية الصادرة عن مجلس إدارتها فور انتهائها وبعد أقصى قبل بدء أول جلسة تداول تالية لانتهاء الاجتماع.
- موافاة الهيئة والبورصة بالقوائم المالية أو بيان معتمد من مجلس إدارة الشركة بأهم نتائج أعمالها مقارنة بالفترة المقابلة وفقاً للنموذج المعده لذلك من البورصة وذلك فور انتهاء مجلس الإدارة من الموافقة على القوائم المالية السنوية أو الربع سنوية (الدورية) تمهدأ لإحالتها لمراقب الحسابات ليصدر بشأنها تقريره. على أن يتم ذلك الإفصاح عقب انتهاء الاجتماع وبعد أقصى قبل بداية جلسة التداول التالية لانتهاء الاجتماع.
- الإعلان عن قرار السلطة المختصة بالتوزيعات النقدية أو توزيعات الأسهم المجانية أو كليهما.
- الإفصاح عند صدور أي أحكام تحكيم أو أحكام قضائية في أي مرحلة من مراحل التقاضي بتلك الأحكام التي تؤثر في مركزها المالي أو في حقوقها المالية أو يكون لها تأثير على أسعار التداول أو على القرار الاستثماري للمتعاملين.
- الإفصاح فور صدور أي أحكام قضائية بعقوبة سالبة للحرية ضد أحد أعضاء مجلس إدارة الجهة المصدرة أو أحد المسؤولين الرئيسيين بها.

المخالفات والأحكام الصادرة على الشركة خلال العام وذلك من خلال الجدول التالي:

إيضاحات	الأحكام والمخالفات والغرامات المفروضة على الشركة خلال عام ٢٠٢٢	٢
البورصة المصرية	قررت لجنة القيد بالبورصة المصرية بجلستها المنعقدة في ٢٥/٥/٢٠٢٢ بتوقيع غرامة مالية قدرها ١٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى (فقط مائة ألف جنيه مصرى لغير) لتكرار تأجيل انعقاد الجمعية العامة العادلة اخلالاً بالمادة ٤ من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية وعدم التزام الشركة بتعهداتها باستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة والتي تضمن انعقاد الجمعية العامة دون تأجيل تنفيذاً لقرار لجنة القيد الصادر في ٢٠٢٢/٠٣/١٦.	١
الهيئة العامة للرقابة المالية	وقعت الهيئة العامة للرقابة المالية غرامة وقدرها ١٩٠,٨٠ جنية مصرى (فقط تسعة عشر ألف وخمسة عشر جنيهاً و٨٠ لغير) لتأخر الشركة في تقديم القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٣٠/٩/٢٠٢١ وال فترة المالية المنتهية في ٣٠/٦/٢٠٢١.	٢

الهيئة العامة للرقابة المالية	<p>وقدت الهيئة العامة للرقابة المالية غرامة وقدرها ٣٤,٧٠ جنية مصرى (فقط أربعة وثلاثون ألف جنيه مصرى لغير) لتأخر الشركة في تقديم القوائم المالية عن الفترة المالية المنتهية في ٢٠٢٢/٠٣/٣٠ وال فترة المالية المنتهية في ٢٠٢٢/٠٦/٣٠ وكذلك الفترة المالية المنتهية في ٢٠٢٢/٠٩/٣٠.</p>
--------------------------------------	---

علاقات المستثمرين

لدى الشركة إدارة مستقلة لعلاقات المستثمرين كأحد أبرز الأنشطة الرئيسية لتطبيق مبادئ حوكمة الشركات، وقد تم تعين مديرًا لعلاقات المستثمرين بالشركة بموجب قرار مجلس إدارة، حيث أنها وظيفة استراتيجية مستقلة تهدف إلى تنشيط وتوطيد العلاقة مع المستثمرين الحاليين والمرتقبين وكذلك الجهات الرقابية والبورصة المصرية، وفتح قنوات الاتصال بذوي العلاقة بسوق المال والاستثمار، ونقل وجهات نظر السوق إلى مجلس الإدارة بصفة مستمرة وتوفير الإفصاح والشفافية اللازمين مما يكون له الأثر الإيجابي على ما يلي:

- رؤية المستثمرين للأداء الحالي للشركة وتوقعاتهم للأداء المستقبلي.
- تحقيق السيولة المناسبة لتداول أسهم الشركة في البورصة.
- خفض تكلفة التمويل على المدى الطويل.
- زيادة ثقة المعاملين مع الشركة وأصحاب المصالح، وكذلك الترويج لزيادة المجموعات الداعمة للشركة.
- يشارك مسئول علاقات المستثمرين في وضع استراتيجية اتصال الشركة بسوق الاستثمار، وفتح قنوات التواصل مع المستثمرين ونقل وجهات نظر السوق وتخوفات المستثمرين لمجلس الإدارة بصفة مستمرة.
- تقوم إدارة علاقات المستثمرين بتنظيم الاجتماعات والزيارات للمستثمرين الحاليين والمرتقبين للتعرف على الشركة وإدارتها العليا وتفاصيل أنشطتها وآدائها.

تشمن الشركة دور علاقات المستثمرين في أنه وسيلة تمكن مجلس الإدارة من فهم أسباب أداء أسهم الشركة، وانعكاس ذلك الأداء على قيمتها العادلة طبقاً لما توفره الشركة من معلومات عن أدائها وأمكانياتها ومستقبلها، ومدى التزام الشركة بقواعد الإفصاح والتواصل مع المستثمرين ومدى وضوح رؤيتها وتقييم سوق الاستثمار لها.

تبعد إدارة علاقات المستثمرين للعضو المنتدب وتقدم تقاريرها الدورية له، ويحضر مسئول علاقات المستثمرين اجتماعات الجمعية العامة للشركة ويعرف من العضو المنتدب على ما حدث في مجلس الإدارة وذلك للتعرف على الأمور الداخلية للشركة وتوجهاتها الاستراتيجية.

ومن أبرز مهام مسئول علاقات المستثمرين بالشركة:

- وضع استراتيجية لبرنامج علاقات المستثمرين من خلال فهم السوق ومتطلبات الشركة، بحيث يقوم مسئول علاقات المستثمرين بتحديد الأولويات فيما يخص الأنشطة المطلوبة ووضع الاستراتيجية المطلوبة لتنفيذ تلك الأنشطة بالتعاون مع مجلس الإدارة.
- الاشتراك في وضع سياسة الإفصاح المتتبعة في الشركة واعتمادها من مجلس الإدارة.
- الحفاظ على المستثمرين الحاليين وجذب مستثمرين جدد من خلال توعية السوق بأعمال الشركة وبفرض النمو المستقبلية لها، والتعرف على العوامل التي تؤثر على ربحيتها.

- التواصل مع المحللين والمستثمرين وممثلي الإعلام وتوفير المعلومات للحد من الشائعات والمفاجآت التي تؤدي إلى تقلبات في أسعار وأحجام التداول.
- تنظيم المعلومات الصادرة عن الشركة طبقاً لقواعد الإفصاح المعمول بها.
- إنشاء ومتابعة قاعدة بيانات المستثمرين سواء من حيث نوعية المستثمر أو موقعه الجغرافي.
- تعريف السوق بالأعضاء الجدد في مجلس الإدارة أو الإدارة العليا.
- تنظيم الحملات الترويجية والفعاليات عن الشركة طبقاً للخطة المعدة لذلك مسبقاً، وتسهيل زيارات المستثمرين لموقع الشركة بسهولة حشيش.
- التواصل مع المستثمرين عبر أدوات الاتصال المختلفة مثل الموقع الإلكتروني للشركة وموقع التواصل الاجتماعي والتقارير الصحفية، والاشتراك في إعداد التقرير السنوي الذي يهتم به المستثمرين الحاليين والمرتقبين.
- إعداد تقرير الإفصاح المطلوب من الشركة وإعداد صفحات علاقات المستثمرين على الموقع الإلكتروني للشركة وتحديثها بصورة مستمرة.
- التوعية بأهداف التنمية المستدامة وأثرها على جذب مستثمرين متتنوعين للشركة ودور ذلك في زيادة فرص التمويل الأخضر

أدوات الإفصاح

التقرير السنوي لمجلس الإدارة

تصدر الشركة تقريرا سنويا لمجلس الإدارة (باللغة العربية) وفقاً لمتطلبات الإفصاح يضم ملخص لتقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية بالإضافة إلى كافة المعلومات التي تهم المساهمين الحاليين والمرتقبين وأصحاب المصالح.

ويعتبر هذا التقارير بمثابة تعريف من إدارة الشركة لكافة المهتمين بها عن الأحداث التي تمت خلال السنة الماضية وما تهدف الشركة إلى تحقيقه خلال السنة القادمة ويحتوي التقرير على ما يلي:

- رؤية رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب.
- استراتيجية الشركة.
- تاريخ الشركة وأهم المحطات التي مرت بها.
- هيكل الملكية.
- تشكيل مجلس الإدارة.
- تحليل السوق الذي تعمل به الشركة.
- مشروعات الشركة الحالية والمستقبلية.
- تحليل المركز المالي للشركة.
- تقرير عن أنشطة الشركة في مجالات المسؤولية الاجتماعية والبيئية.
- تقرير عن مناقشة الإدارة التنفيذية للأداء المالي للشركة.
- الإنجازات الرئيسية للشركة أثناء العام المنتهي.

تقرير مجلس الإدارة

تقوم الشركة بإصدار تقرير سنوي طبقاً لما ورد بقانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وفقاً لنموذج الإفصاح المعد لهذا الغرض وذلك للعرض على الجمعية العامة للمساهمين والجهات الرقابية مرفقاً بها القوائم المالية، يتم عرضه على الموقع الرسمي للشركة المصرية للمنتجعات السياحية (www.erc-egypt.com) وذلك بهدف إتاحته لكافة المساهمين والمستثمرين للاطلاع عليه ويكون موجهاً من رئيس المجلس إلى المساهمين يتضمن على الأقل ما يلي:

- مناقشة النتائج المالية والموضوعات الجوهرية.
- الإنجازات الرئيسية للشركة أثناء السنة.
- تحليل لبيئة عمل وأسواق الشركة الرئيسية.
- استراتيجية الشركة.
- التغيرات الرئيسية في هيكل الشركة الإداري.
- تشكيل مجلس الإدارة وعدد مرات انعقاده.
- تشكيل لجان المجلس وعدد مرات انعقادها.
- متوسط عدد العاملين بالشركة خلال السنة.
- سياسات إثابة وتحفيز العاملين بالشركة مثل عروض تملك الأسهم وغيرها.
- ما تم بشأن عقود المعاوضة المبرمة في العام السابق وكذلك عقود المعاوضة المعروضة للعام التالي.
- ما اتخذ من إجراءات ضد الشركة أو أعضاء مجلس إدارتها أو مديرتها من قبل جهات رقابية أو قضائية.
- تقرير عن التزام الشركة بمحكمه الشركات والمسؤولية الاجتماعية والبيئية.

تقرير الإفصاح

تقوم الشركة بإصدار تقرير إفصاح ربع سنوي يعد من قبل إدارة الشركة بمعاونة إدارة علاقات المستثمرين بها، يتضمن ما يلي:

- بيانات الاتصال بالشركة.
- مسئول علاقات المستثمرين وبيانات الاتصال به.
- هيكل المساهمين الذين يمتلكون نسبة ٥٥٪ فأكثر من أسهم الشركة.
- هيكل المساهمين الإجمالي موضحاً به الأسهم حرة التداول.
- تفاصيل أسهم الخزينة لدى الشركة.
- التغيرات في مجلس إدارة الشركة وأخر تشكيل للمجلس.
- تشكيل اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة.
- تغيير مراقب الحسابات (إن وجد).

تقرير الاستدامة

التزمت الشركة خلال عام ٢٠٢٢ بتقديم تقرير استدامة يشتمل على إنجازات الشركة في المجالات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية على الموقع الرسمي للهيئة العامة للرقابة المالية طبقاً لقرار الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٠٧ و ١٠٨ لسنة ٢٠٢١ بشأن اصدار تقرير الاستدامة كما التزمت الشركة بتقديم تقرير الاستدامة مرفقاً لتقرير مجلس الإدارة وموثقاً على موقع الهيئة العامة للرقابة المالية يشرح مبادئ وقيم الشركة كما يوضح التزاماتها تجاه المجتمع الذي تعمل فيه بالشكل الذي يدعم سمعة الشركة وللتزام بالتشريعات والتعليمات الرقابية وفي المجالات البيئية والاجتماعية ويشمل هذا التقرير ما يلى :

- مؤشرات الأداء الخاصة بسياسة الحكومة المتعلقة بالتغير المناخي ورقابة السلوك المهني.
- مؤشرات الأداء الخاصة بسياسة الشركة تجاه البيئة التي تعمل فيها والعمليات البيئية والرقابية والحد من المخاطر المتعلقة بالمناخ.
- مؤشرات الأداء الخاصة بالعاملين وحقوق الإنسان وسياسات ضمان عدم التمييز.
- سياسة الأداء الخاصة بمكافحة الغش والفساد.
- مؤشرات الأداء الخاصة بالمسؤولية المجتمعية والبيئية للشركة

الموقع الإلكتروني

لدى الشركة موقع الكتروني خاص بها على شبكة المعلومات الدولية(www.erc-egypt.com) كما يوجد لديها موقع مصرfor علاقات المستثمرين باللغتين العربية والإنجليزية يتم من خلاله الإفصاح عن المعلومات المالية وغير المالية بأسلوب سهل للمستخدم، ويتم تحديده بالمعلومات المنشورة بشكل مستمر وإتاحة إمكانية التواصل مع الشركة بسهولة مع الالتزام بمتابعة الرد على الرسائل والاستفسارات التي تتلقاها الشركة من خلال البريد الإلكتروني الخاص بالشركة (ir@erc-egypt.com).

المؤثثيق والسياسات

ميثاق الأخلاق والسلوك المهني

وضعت الشركة من خلال إدارة الموارد البشرية ميثاق عن الأخلاق والسلوك المهني خاص بها، يشمل مجموعة من القيم التي تعمل على ضبط وتنظيم قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقيات المهنة داخل الشركة. تهدف سياسة الشركة إلى تنظيم سلوكيات جميع العاملين بها في ظل بيئة عمل أخلاقية ومجموعة من المعايير المهنية المتسقة، ودعم الشعور بالفخر بين جميع العاملين، وحماية الشركة من أي مسؤوليات قانونية ضدها بما يضمن حقوق مساهميها وكافة المتعاملين معها.

سياسة تتابع السلطة Succession Planning

لا يوجد لدى الشركة حالياً سياسة لتتابع السلطة ولكن أجزاء كبيرة من الغرض متضمنة في سياسات: التوظيف والاختيار، التدريب وتقييم الأداء)

يتمثل الغرض من سياسة التوظيف والاختيار في وضع الإرشادات التي تحكم عملية جذب وفحص واختيار وتوظيف أنساب الكوادر للشركة في الموضع المناسب وذلك في إطار مبدأ العدالة والمساواة بين المرشحين كما يتمثل الغرض من سياسة التدريب في وضع الإرشادات والإجراءات التي تحكم تزويد الموظفين بالبرامج التدريبية المهنية والتطوير المهني والشخصي اللازم لأداء الوظائف الحالية والمستقبلية فيما

يتمثل الغرض من سياسة إدارة الأداء في وضع الإرشادات التي تحكم تخطيط ومتابعة ومراجعة وتقدير وتطوير ومكافأة أداء الموظفين بنزاهة و موضوعية استناداً إلى معايير محددة جيداً سعياً لتحقيق التوافق بين أداء الموظفين والثقافة المؤسسية والأهداف الاستراتيجية للشركة.

سياسة الإبلاغ عن المخالفات Whistleblowing

لا يوجد لدى الشركة سياسة منفصلة للإبلاغ عن المخالفات (ولكن الغرض مذكور داخل ميثاق السلوك الأخلاقي)

إن التزام الشركة بالنزاهة لا يقتصر فقط على حث وتوجيه العاملين إلى الالتزام بميثاق السلوك الأخلاقي والقانون، بل يمتد ليشمل الحث على الإبلاغ عن أي سلوك أو شيء قد يعتبر مخالفة فعلية أو محتملة وذلك في إطار إجراءات داخلية منظمة لضمان تحقيق الانضباط وتعزيز معايير الأمانة والنزاهة علما بأنه يحق للموظف إخفاء هويته عند الإبلاغ عن المخالفة وتتخذ الشركة من جانبها جميع الاحتياطات الواجبة للحفاظ على سرية هوية المبلغ وحمايته.

سياسة تعامل الداخليين والأطراف ذات العلاقة والأطراف المرتبطة

في هذا المجال فإن سياسة الشركة قائمة على الالتزام بكافة القوانين واللوائح والقواعد التي تهدف إلى التحكم بعمليات تداول الداخليين على أسهم الشركة طبقاً لقواعد الجهات الرقابية، كما يلتزم الداخليين والمساهمين والمساهمين الرئисين والمجموعات المرتبطة بهم ألا يكونوا طرفاً في أي عقد من عقود المعاوضة إلا بعد موافقة الجمعية العامة، على أن يعرض هذا التصرف على الجمعية بكل تفاصيله وبياناته مقدماً بما في ذلك السعر والكمية قبل إجراء التصرف وذلك دون أن يحق للطرف المعنى بعقد المعاوضة التصويت في الجمعية العامة. وتتضمن تفهم كافة الأطراف المعنية لتعريف التداول الداخلي وقواعد تنظيمه، ويتضمن ذلك ما يلي:

- حظر تعامل أيّاً من الداخليين والمجموعة المرتبطة بهم على أية أوراق مالية تصدرها الشركة خلال خمسة أيام عمل قبل و يوم عمل بعد نشر أي معلومات جوهرية.
- حظر تعامل أي من المساهمين الذين يملكون ٢٠% فأكثر بمفردهم أو من خلال المجموعة المرتبطة بهم إلا بعد إخطار البورصة بذلك قبل التنفيذ (مع الأخذ في الاعتبار أن الشركة ليس لديها القدرة على متابعة تداول من هم غير أعضاء في المجلس).
- حظر تعامل أعضاء مجلس إدارة الشركة أيا كانت نسبة مساهمتهم في رأس المال والمسؤولين بها أو الأشخاص الذين في إمكانهم الاطلاع على معلومات غير متاحة للغير ويكون لها تأثير على سعر الورقة المالية، شراء أو بيع هذه الأوراق المالية التي تتعلق بها هذه المعلومات إلى حين الإفصاح عن هذه المعلومات.

وفي هذا الشأن فقد تم بيان ومتابعة تعاملات الداخليين على أسهم الشركة من خلال الجدول التالي:

م	اسم العضو	الرصيد في ٢٠٢٢-١٢-٣١	الرصيد في ٢٠٢٢-٠١-٠١	الفرق (+/-)
١	جيحان عادل على سليمان	٦٩,٨٥٦,٦٢٧	٦٧,٦٣٤,٣٦٦	٢,٢٢٢,٢٦١+
٢	طارق محمد ناصيف	١١,٩١٥,٠٠٠	١٢,٥٧٤,٤٣٥	٦٥٩,٤٣٥-
٣	سارة سمير سيد عبد الفتاح	٩,٤٠٠,٠٠٠	٩,٦٧٥,٠٠٠	٢٧٥,٠٠٠-
٤	ماجد فوزي ملاك جرجس	١٠,٩٣٦,٦٦٨	-	١٠,٩٣٦,٦٦٨+
٥	يوسف ماجد فوزي ملاج جرجس	٣,٩٢٠,٤٠٤	-	٣,٩٢٠,٤٠٤+
٦	الشركة العربية الأولى للتنمية والاستثمار	١٥٠,٠١٣,٦٦٧	١٦٢,٣٣٠,٧١١	١٢,٣١٧,٠٤٤-
٧	محمد جمعة محمد أنور زيتون	٦١,٢٢٥,٠٠٠	-	٦١,٢٢٥,٠٠٠+

٢٩,٢٥٠,٠٠٠+	٢٩,٢٥٠,٠٠٠	-	محمد محمد جمعه محمد أنور زيتون	٨
٢٧,٧٥١,٧٦٤+	٢٧,٧٥١,٧٦٤	-	محمود محمد جمعه محمد أنور زيتون	٩
٩٨,٢٤١,١٦٢-	٨٧,١٧٨,٧١٣	١٨٥,٤١٩,٨٧٥	شركة بيت الخبرة القابضة كamar	١٠
١٠٥,٠٠٠,٠٠٠+	١٠٥,٠٠٠,٠٠٠	-	شركة اوريت تورز للقرى والفنادق	١١
١٠,٦٢٩,٦٩٣+	١٠٢,٥٣٥,٤٤٢	٩١,٩٠٥,٧٤٩	محمود محمد محمود على وهيب	١٢
٨٠٠٠	١٠٠	٨,١٠٠	محمد فوزان إبراهيم محمد سيد محمد	١٣

- تفاصيل أحجام التداول على سهم الشركة من قبل الداخلين وتاريخ التنفيذ شراء وبيعا غير متاحة تفصيلا للشركة ولكن تقوم الشركة باستيفاء نماذج تعامل الداخلين - قبل التنفيذ-وفقا للإجراءات والقواعد المرعية.

سياسة المسئولية الاجتماعية والبيئية

لا يوجد لدى الشركة سياسة منفصلة للمسؤولية الاجتماعية والبيئية إلا أن الشركة تقوم بالعديد من المبادرات المتميزة في هذا المجال كما تلتزم بالمساهمة في التنمية الاقتصادية والمجتمعية والحفاظ على البيئة.

تلزم الشركة بالقوانين والتشريعات الخاصة بحماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية بمراكز سهل حشيش السياحي ومنها قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ ولائحته التنفيذية و القرارات الوزارية المكملة لهما وكذلك القانون رقم ٢٠٢٠ الخاص بإدارة المخلفات بكافة أنواعها و الالتزام بالاشتراطات التي يصدرها جهاز شئون البيئة المصري و الهيئة المصرية العامة لحماية الشواطئ التابعة لوزارة الموارد المائية والري وقرارات اللجنة العليا للترخيص في شأن حماية المناطق الساحلية في جمهورية مصر العربية.

ومن دور الشركة الاستراتيجي إلزام كافة المطورين بمركز سهل حشيش السياحي بالالتزام بهذه القوانين والمعايير والتي ينبع عنها سياسات الشركة في إدارة المركز السياحي كما تمتلك وتدبر الشركة محطة لإعادة تدوير المياه.

وفي هذا الإطار تلتزم الشركة باتباع أفضل الوسائل في التعامل مع المخلفات وإلزام المطهورين بمركز سهل حشيش باتباع أفضل الوسائل للتخلص من المخلفات حفاظاً على البيئة مع قيام الشركة بالدور الرقابي لمتابعة تنفيذ تلك الاستراتيجيات.

القاهرة في: ٢٧/٠٣/٢٣٢٠

م / ناجي خليل محمد زكي
رئيس مجلس الادارة
المصرية للمنتجعات السياحية

